الحدود اللبنانية - السورية

2016 -1918

ندى حسن فياض*

يصادف العام 2016 الذكرى المئوية الأولى لاتفاقية "سايكس بيكو" التي جزأت بلاد الشام إلى عدة دول، ومنها الكيانان اللبناني والسوري. كما يفصل هذا العام سنة واحدة عن الذكرى المئوية لـ"وعد بلفور" الذي منح الحركة الصهيونية فلسطين على طبق من فضة[1].

اخترت لهذا البحث عنوان الحدود[2] اللبنانية - السورية بين العام 1918 والعام 2016، لما لهذا الموضوع من أهمية على الصعيد الوطني، وتزامنه مع الأحداث في الجمهورية العربية السورية الشقيقة والتي تترافق مع توقعات، عسى أن تكون غير صحيحة، بفرط وحدة أراضي هذه الجمهورية، وجعلها كيانات متفرقة[3].

يبلغ طول حدود لبنان مع سورية (شرقًا وشمالًا) 278 كلم من أصل 570 كلم مجمل حدود لبنان، أي أنها تشكل نسبة تبلغ 49% منها، بينما تشكل حدود لبنان بالنسبة إلى الحدود السورية البالغة 2413 كلم نسبة 11,5% منها.

يبلغ طول واجهة «سورية الطبيعية» البحرية من الاسكندرون شمالًا حتى غزة جنوبًا نحو 700 كلم، يحتل لبنان منتصفها بطول نحو 210 كلم، ويبقى لسورية (الدولة) منها حيز ضيق على البحر بطول 183 كلم، لتتحول بذلك من «دولة بحرية إلى دولة برية»، تستعيض ببيروت كمنفذ بحري لدمشق، وطرابلس لحمص وحماه، ليطلق بذلك على لبنان بالنسبة إلى سورية لقب الدولة الحاجز "Etat- Tampon"[4].

رفضت سورية، منذ نيل استقلالها في العام 1946، «الاعتراف بالتجزئة الاستعمارية ونظرت إلى نشوء دولة لبنان كأمر واقع "statu quo" تتعايش معه، دون أن تسبغ عليه صفة الشرعية وتتعامل معه كما تتعامل الدول المستقلة فيما بينها»[5].

وما يؤكد ذلك الكثير من المعطيات التي نورد منها على سبيل المثال لا الحصر: مراسلة خطية موجهة من وزير الإعلام السوري إلى إحدى دور النشر السورية في شهر شباط من العام 1989، لتصحيح الحدود الغربية للجمهورية العربية السورية بعبارة «البحر الأبيض المتوسط من الغرب» بدلًا من «لبنان والبحر الابيض المتوسط»[6].

تعدّ عملية تثبيت الحدود تتويجًا لعدة مراحل:

1- تعريف الحدود "Definition" عبر عقد اتفاق، أو معاهدة يتمّ من خلالها تسمية الأماكن، والقرى، والمدن، والأنهر التي يمرّ بها أو بقربها خط الحدود.

2- تحديد الحدود "Delimitation" حيث تنقل لجنة من الجغرافيين وخبراء المساحة ما اتفق على تحديده إلى الخرائط.

3- ترسيم الحدود "Demarcation" وهي عملية الانتقال من الخطوط المرسومة على الخرائط، إلى مطابقتها على أرض الواقع، حيث توضع نقاط حدودية مرقّمة يتبعها وضع محضر خطّي، بعد توقيع الخرائط المرقّمة.

4- تثبيت الحدود "Fixation"، وما يعنيه هو إيداع الخرائط والمحاضر الموقّعة، دائرة الخرائط في الأمم المتحدة[7].

يتناول هذا البحث دراسة المراحل التي أنجزت من عملية تثبيت[8] الحدود اللبنانية – السورية، وكيفية إتمامها، وفق فترات زمنية محددة، كما التطرق إلى المناطق أو النقاط التي ما زالت موضع خلاف بين الدولتين، وفي النهاية تقديم الاقتراحات حول كيفية إنجاز هذا الموضوع.

– عملية تثبيت الحدود اللبنانية – السورية بين العام 1918 والعام 1943

انتهت الحرب العالمية الأولى في بلادنا في العام 1918، مع رحيل الجيش العثماني عنها، ودخول القوات العسكرية الفرنسية والإنكليزية إليها، مكلّفة الكولونيل دو بيابان «إدارة أراضي العدو المحتلة»، قبل تطبيق «نظام الانتداب»[9] عليها في العام 1920، من قبل الدولة الفرنسية على كامل أراضي الدولتين، اللّتين ستعرفان في ما بعد بالجمهورية اللبنانية والجمهورية العربية السورية[10].

تزامنت هذه الأحداث مع صدور قرارات ومراسيم عدة، أطلقت عملية تثبيت الحدود، بمراحلها المذكورة سابقًا، بين الكيانين المذكورين، وفق التسلسل التالي:

انطلقت عملية تعريف الحدود اللبنانية – السورية مع صدور القرار الرقم 318 بتاريخ 31 آب من العام 1920 من قبل الجنرال غورو، والذي يتضمن في المادة الثانية منه شرحًا مفصلًا لحدود دولة لبنان الكبير «بقطع النظر عن التعديلات الجزئية التي قد يقتضي وضعها للحدود فيما بعد»[11]. تتضمن معطيات هذه المادة، تعريف الحدود الشمالية والشرقية، وهي التي تعنينا في بحثنا هذا، كونها المشتركة مع الكيان السوري، إضافة إلى تعريف الحدود الجنوبية مع فلسطين «كما هي معيّنة في الاتفاقات الدولية»، لما ستترك هذه العبارة من التباسات مستقبلية.

عملت المفوضية الفرنسية على إطلاق عملية تحديد الحدود بين دولة لبنان الكبير ودولتي دمشق والعلويين، بموجب القرار الرقم 1159 تاريخ 19 كانون الأول من العام 1921، والقاضي بتكليف السيد Achard برئاستها والتي عُرفت باسمه. قدّمت هذه اللجنة خلاصة عملها بموجب تقرير حاولت من خلاله تصحيح بعض الأخطاء التي وردت بالقرار الرقم 318، والتي نجمت عن عدم تطابق الخرائط مع واقع الأرض[12].

استمر عمل اللجان المكلّفة من قبل الفرنسيين بعملية تحديد الحدود، حتى 29 كانون الأول من العام 1924 تاريخ صدور

القرار الرقم 3007 من قبل المفوض السامي الفرنسي تحت عنوان «يختص بتعيين الحدود فيما بين دول لبنان الكبير ودمشق وبلاد العلويين»[13]، والذي يعيّن في المادة الرابعة منه الحدود بين الدول المذكورة، ويسمي الأراضي التي تُنقل من دولة العلويين إلى دولة لبنان الكبير، ويشير إلى تنفيذ هذا التدبير في بداية العام 1925 من قبل المسؤولين الفرنسيين في الدول الواردة أعلاه.

شهد العام 1925 ولادة الدستور اللبناني، الذي أورد في المادة الأولى منه حدود الدولة اللبنانية، والتي ترتكز على القرارات الصادرة عن المفوضية الفرنسية مع التعديلات النهائية التي طرأت عليها في حينه[14].

تميّز العام 1927 بتبلّغ المفوضية الفرنسية عن حصول مشاكل مع فرق المساحة المكلفة تحديد الحدود الشمالية والشرقية لأنه لا يوجد نقاط حدودية واضحة، والحاجة إلى تشكيل لجنة دائمة تحت إشراف المفوض السامي الفرنسي[15].

استمرت الاعتراضات من قبل الأهالي على جانبي الحدود، مما استدعى تدخل الفرنسيين الدائم، وتشكيل لجان مشتركة من قبل اللبنانيين والسوريين، لم تصل إلى إتمام عملية تحديد الحدود، وذلك حتى نيل لبنان استقلاله السياسي في العام 1943.

قام الفرنسيون منذ العام 1918 وحتى العام 1943، بجهد كبير لجهة إتمام عملية تثبيت الحدود المشتركة مع السوريين، تخللها الكثير من المعوقات، إن من قبل الأهالي على جانبي الحدود، أو من قبل السوريين أنفسهم لجهة رفضهم رسم الحدود مع الكيان اللبناني. هذا الجهد قابله تساهل من الفرنسيين ببت الكثير من نقاط الخلاف الحدودية، والتركيز على الحدود الشمالية أكثر من الحدود الشرقية، مما أبعد وصول عمليات التحديد والترسيم إلى منطقة جبل الشيخ. وأخيرًا أظهرت هذه الأعمال حاجة اللبنانيين والسوريين إلى فريق ثالث لإتمام هذه العملية[16].

– عملية تثبيت الحدود اللبنانية – السورية بين العام 1943 والعام 2005

امتاز عهدا رئيسي الجمهورية بشاره الخوري (1943-1952) وكميل شمعون (1952-1958) بطرح حلول جزئية حول مسألة الحدود اللبنانية – السورية، والتي أتت مرتبطة بحلّ خلافات بين الأهالي على جانبي الحدود، تعود جذورها إلى فترة الانتداب الفرنسي.

طالت هذه الخلافات قرى لبنانية عديدة، أدت إلى اندلاع حوادث متفرقة، على مثال حوادث قرية المجيدية حين دخل الجيش السوري بتاريخ 16 شباط من العام 1952 إلى هذه القرية واعتدى على أهلها، كما حاول وضع علامات حدودية داخل الأراضي اللبنانية ومنع الأهالي من دخول مزرعة المجيدية[17]. كما الخلاف الذي وقع في العام 1956 بين أهالي قرية عرسال اللبنانية وأهالي قرية قارا السورية على ملكية ينابيع المياه[18]. وتعرض أهالي دير العشاير اللبنانية إلى مضايقة من السوريين حين

كانوا يضطرون لاستعمال الأراضي السورية ممرًا وحيدًا للوصول إلى بلدتهم[19].

أما في عهد الرئيس فؤاد شهاب (1958– 1964)، فقد انطلقت مرحلة جديدة من العمل الدؤوب على تحديد وترسيم الحدود اللبنانية – السورية، مع صدور المرسوم الرقم 14539 بتاريخ 25 تشرين الثاني من العام 1963، القاضي بتشكيل وفد لبناني إلى لجنة حدود لبنانية– سورية مشتركة[20].

عُقد أول اجتماع للوفد اللبناني بتاريخ 5 كانون الأول من العام 1963، بحضور رئيسي دائرتي المساحة في محافظتي البقاع والشمال، وأقرّت التوصيات بإكمال ما اتّفق عليه في فترة الانتداب الفرنسي، والتواصل مع قيادة الجيش اللبناني لمعرفة الأسس الواجب اتباعها والخرائط المطلوب اعتمادها[21].

بدأت الاجتماعات المشتركة بين اللجنتين المكلفتين من حكومتي البلدين بتاريخ 14 كانون الأول من العام 1963. تبادل أعضاء الفريقين الخرائط المتوفرة لديهم، فكان اللافت أن الخرائط السورية لا تتضمن حدودًا دولية، بل حدود محافظات فقط، كما أن الفريق السوري كان يتحفظ عند إقرار أية نقطة حدودية لا يرضى عنها بحجة بحث الموضوع برمّته مع بقية المناطق المشابهة. استعان المجتمعون بنصوص الاتفاقيات والنصوص المبرمة في فترة الانتداب الفرنسي، وفي حال عدم توفّرها، اتفقوا على اعتماد الحدود العقارية المساحية للقرى كحدود دولية[22].

انطلاقًا من اللجنتين العامتين لكلا البلدين، اتُفق على تشكيل لجنة فنية تنفيذية متفرغة تفرغًا كاملًا للقيام بأعمال «التخطيط»، المصطلح الذي أصرّ الوفد السوري على استعماله بدلًا من الترسيم، ووضع التخوم لكافة النقاط الحدودية. كما تشكيل لجنة عقارية مؤلفة من قاضيين عقاريين من كلا البلدين، مهمتها دراسة النقاط الخلافية، والبتّ فيها وفق القوانين العقارية المعمول بها في البلدين.

شهد العام 1963 كما العام 1964 عقد اجتماعات مكثّفة للجان المختصة بالحدود المشتركة، لتعود حيوية الاجتماعات في العام 1966 في عهد الرئيس شارل حلو (1964– 1970) بعد اشتراط الجانب اللبناني إبراز الجانب السوري موافقة حكومته على إقرار الأعمال التي أُقرت سابقًا، وتفويض بصلاحيته بالبتّ نهائيًا بأي خلاف قد يحصل خلال الاجتماعات.

استمرت أعمال اللجان حتى اقتراب العام 1969 حين رفعت اللجنة العليا كتابًا موحدًا إلى مجلسي الوزراء في البلدين، عرضت فيه ما قامت بإنجازه، ومن ضمنه إعداد دفتر شروط موحّد لمتعهدين ينفذون أعمال تخطيط الحدود بين البلدين، كما طالبت بالمصادقة على الخريطة السياسية الموحّدة، مع التشديد على كثرة المناطق المختلف عليها، واقتراح فصل موضوع البت بالخلافات، عن موضوع تخطيط الحدود.

تبع ذلك اتفاق بين الحكومتين بتاريخ 27 كانون الأول من العام 1970، في عهد الرئيس سليمان فرنجية (1970–

1976)، قضى بإنشاء هيئة دائمة تعالج كل القضايا التي تهمّ البلدين ومنها الحدود المشتركة، والتي أصبحت المولجة بقضية الحدود حتى العام 1976.

كـان البارز فـي هذه الفترة ازدياد مفتعل للمشكلات العقارية، مما أغرق اللجان بالعمل على حلّها وعدم التفرغ لأعمال التخطيط أو الترسيم، كـما الإهمال السوري للقرارات المتفق عليها، ودمـج لجنة الحدود مـع لجان أخرى، مما أدى إلـى امتناع اللجان المختلفة مـن وضع محاضر شاملة بنقاط الحدود وأرقامها وتحضير الخرائط الموازية لها، مما منع إرسال أية نسخة إلى دائرة المساحة في الأمم المتحدة.

تخطت قوات الجيش السوري الحدود المشتركـة بين البلدين في العام 1976، كما فـي العام 1987[23]، وفـي المرتين تحت غطاء شرعي عربي أو دولي. أما بعد نهاية حرب لبنان عام 1990، وبموجب اتفاق الطائف، فتشرّع الوجود العسكري السوري في لبنان لمساعدته على تطبيقه[24].

كان من مفاعيل المساعدة السورية توقيع معاهدة مشتركة بين البلدين تحت عنوان «معاهدة الأخوة والتعاون والتنسيق» بتاريخ 22 أيار من العام 1991، والتي أنتجت بناء على المادة السادسة منها «المجلس الأعلى السوري اللبناني»، وأمينًا عامًا لهذا المجلس[25]، والذي أصبح من مهامه الإشراف على كل قنوات التواصل بين البلدين[26].

– قضية لبنانية مزارع شبعا وقرية النخيلة

تبعت قرية شبعا ومزارعها، كما قرية النخيلة، إلى قضاء حاصبيا خلال فترة الحكم العثمانين، وبذلك أصبحت ملكيتهم تتبع للدولة اللبنانية بموجب القرارات التي أصدرها الفرنسيون حين إعلان دولة لبنان الكبير، ووردت أسماؤهم في المراسيم اللبنانية التي تتعلق بالتنظيم الإداري[27]، وبناء على ذلك، ذُكرت على لوائح الشطب الانتخابية اللبنانية، ودفعت ضرائبها إلى مالية الدولة اللبنانية.

عمل الفرنسيون بين العام 1920 والعام 1939، دون وجه حق على وضع القريتين ضمن الحدود السورية، لكن حاول اللبنانيون منذ حينه إثبات لبنانية قرية النخيلة وقرية شبعا ومزارعها ما عدا مزرعة مغر شبعا التي أقرّ اللبنانيون أنها سورية، بعد اعتراضات جمّة قُدّمت من قبل أهالي تلك المناطق، نظر فيها الفرنسيون واتخذوا بها قرارات لصالح وجهة النظر اللبنانية، باعتبار وادي العسل هو الحدّ الطبيعي بين الدولتين[28].

عملت السلطات السورية بعد مرحلة الاستقلال، في العام 1946، على إجراء عملية مساحة لتلك المناطق، مخالفة الاتفاق السابق، مما حدى بمختار قرية شبعا من توجيه كتاب اعتراض إلى رئيس الجمهورية اللبنانية، كُلّف على أساسه قاض عقاري لبناني، كما قاض آخر سوري بدراسة أوجه الخلاف في تلك النقطة، اللذين توصلا إلى صياغة محضر

مشترك[29]، بتاريخ 27 آذار من العام 1946، يشير إلى لبنانية مزارع شبعا والنخيلة مرفق بخريطة واضحة للحدود بين البلدين في تلك النقطة، مع حفظ حق الاستفادة بالمراعي المتبادلة لقرية شبعا اللبنانية ومزرعة مغر شبعا السورية. لم تنفِ هذه التدابير إكمال السوريين أعمال المساحة في تلك المنطقة على طريقتهم الخاصة، مبررين ذلك بأنه عمل فني محض، تبعه إنذار سوري في شهر أيلول من العام 1957 لأهالي مزارع شبعا بقبول الهوية السورية بدلًا من الهوية اللبنانية[30].

احتلت إسرائيل في 12 حزيران من العام 1967 مزارع شبعا وقرية النخيلة وهجّرت أهلها جميعًا، كما زادت من مناطق احتلالها تباعًا في عام 1973 وعام 1975، لتصل مساحة المنطقة اللبنانية المحتلة إلى 8 كيلومتر مربع تقريبًا[31]. ومن المؤسف ذكره عن تلك الفترة، اعتبار الحكومة اللبنانية أن اتفاق الهدنة الموقع بينها وبين إسرائيل في 23 آذار من العام 1949 هو الذي يدير وضع الحدود بين البلدين، ما اعتبر تغاضيًا عن احتلال إسرائيلي لأراض لبنانية، كما أن الحكومة السورية وعند الإعداد لاتفاق فصل القوات في الجولان بعد حرب 1973، أرسلت خريطة إلى الأمم المتحدة أدخلت فيها قرية النخيلة ومزارع شبعا ضمن حدودها ولم تقم الحكومة اللبنانية بالاحتجاج[32].

أصدر مجلس الأمن الدولي القرارين 425[33] و426 على أثر الهجوم الإسرائيلي على لبنان في العام 1978، اللذين ينصّان على انسحاب إسرائيل حتى الحدود الدولية وإحياء اتفاق الهدنة ومراقبته من خلال مراقبين دوليين. بناء عليه تمركزت قوات الـ"UNIFIL" في مناطق كانت تحتلها القوات الإسرائيلية، إلا أنها لم تتمركز في قرية النخيلة ومزارع شبعا على اعتبار أن الخرائط التي لديها تشير إلى أنها سورية.

بعد الاجتياح الاسرائيلي للبنان في العام 1982، والأحداث التي تلته[34]، أبلغت إسرائيل الأمم المتحدة بأنها تزمع الانسحاب كليًا من لبنان قبل تموز من العام 2000. وبناءً عليه بدأ فريق الأمم المتحدة البحث عن المستندات والخرائط لتحديد خطّ الانسحاب، والذي سيُطلق عليه لقب الخط الأزرق. تبيّن لفريق العمل الأممي أن الحدود بين لبنان وفلسطين/ إسرائيل موثّقة لديها، بينما لا تملك أي توثيق مماثل في دائرة الخرائط للحدود اللبنانية– السورية، ما حدا بالفريق على اعتماد الخط الفاصل بين مساحة عمليات الـ"UNIFIL" والـ"UNDOF"[35] كحدود مشتركة مؤقتة بين البلدين لحين الانتهاء من تثبيت الحدود على اعتبار أنه شأن داخلي بينهما.

في العام 2004 صدر القرار الرقم 1559[36] الذي طالب جميع القوات الأجنبية بالانسحاب من لبنان، كما دعا إلى حلّ جميع الميليشيات اللبنانية ونزع سلاحها، مما حدا بالمسؤولين السوريين إلى إطلاق التصاريح الشفهية[37] التي تؤكد لبنانية مزارع شبعا[38] (دون ذكر قرية النخيلة)، بالتزامن مع إصدار أطلس رسمي يضع تلك المزارع وقرية النخيلة ضمن الحدود السورية[39].

أخطأ الفرنسيون بالتباطؤ بإنهاء ملف الحدود المشتركة اللبنانية – السورية قبل نهاية فترة انتدابهم على البلدين، كما قام العدو الصهيوني بأوسع احتلال لأراض لبنانية، لكن السوريين تبرأوا من الاتفاقات المعقودة في أربعينيات القرن الماضي، وعملوا على تثبيت ملكيتهم للمناطق المذكورة في خرائطهم، بالتزامن مع تصاريحهم الشفهية التي تشير إلى عكس ذلك. كل هذه المعطيات أربكت المجتمع الدولي ومنعته من الضغط على إسرائيل بالوسائل الدبلوماسية لإخراج قواته من مناطق يصرّ اللبنانيون على ملكيتها.

- وضع الحدود اللبنانية – السورية بين العام 2005 والعام 2011

انطلق العام 2005، وبالتحديد في 14 شباط منه، بحدث جلل تمثّل باغتيال رئيس الحكومة اللبنانية رفيق الحريري، والذي على أثره اضطرت القوات العسكرية السورية للانسحاب من الأراضي اللبنانية[40]، ومن المفروض خارج الحدود اللبنانية – السورية، لكن تبيّن أن تلك العملية أتت منقوصة بعد أن أبقت القوات السورية قواتها العسكرية في المناطق التالية: خراج بلدة القاع، خراج قرية رأس بعلبك، عرسال، نقطة المصنع ومنطقة دير العشاير[41].

حدث بعد العام 2005 «اختلال حدودي»[42]، تمثّل باتخاذ السلطات السورية تدابير تدقيق مشددة على كل المعابر الحدودية ما أدى إلى شبه إقفال لها في آب من العام 2005، وفي كانون الثاني من العام 2008. ويعيد الأمين العام للمجلس الأعلى اللبناني السوري نصري خوري حلّ هذه الإشكالات إلى تنفيذ الاتفاقات المعقودة بين البلدين في هذا الموضوع وآخرها «إتفاقية إنشاء مكاتب حدودية مشتركة بين الجمهورية اللبنانية والجمهورية العربية السورية» الموقعة بتاريخ 12 كانون الثاني من العام 1997[43]. أما بالنسبة للخلافات الحدودية حول الأراضي الزراعية بسبب التداخلات الحدودية، أو الأصح بسبب عدم الانتهاء من عملية تثبيت الحدود، فيرى خوري أن الأمانة العامة للمجلس الأعلى تلعب دورًا تنسيقيًا يقوم على دعوة اللجان المكلّفة من قبل البلدين على الاجتماعات وضبط محاضرها ومن ثم متابعة تنفيذ ما أتفق عليه من قبلها[44].

عملت الدولة اللبنانية على إيجاد حل جذري لمشكلة الحدود، عبر الاستعانة بالمجتمع الدولي، وذلك لهدفين؛ أولهما تثبيت نهائية الحدود بين لبنان وسورية لأن تثبيت نهائية الحدود «يثبت نهائية الدولة والكيان»[45]، وثانيهما تثبيت لبنانية مزارع شبعا[46] بهدف الضغط على إسرائيل للانسحاب منها لأن «هذا الاحتلال يعرقل عودة الدولة لأن تكون الحامية الحقيقية للبنانيين ويهدد عودة الاستقرار الأمني والسياسي للبلاد»[47]. تلقّف المجتمع الدولي الطلب اللبناني وأصدر القرار الرقم 1680 بتاريخ 17 ايار من العام 2006 من قبل مجلس الأمن الدولي والذي شجّع في الفقرة الرابعة منه «الحكومة السورية بقوة على التجاوب مع مطلب الحكومة اللبنانية الداعي، تماشيًا مع الاتفاقات التي جرى

التوصّل إليها في الحوار الوطني اللبناني، إلى تحديد الحدود المشتركة بين البلدين ولا سيما في المناطق ذات الحدود الملتبسة أو المتنازع عليها...[48]».

وعند مطالبة الحكومة اللبنانية بتنفيذ حيثيات هذا القرار، وصف الرئيس بشار الأسد الموضوع بأنه «شأن ثنائي بين سورية ولبنان ولا يكون بضغط خارجي»[49]. لم يطل الأمر قبل صدور قرار أممي جديد يحمل الرقم 1701 بتاريخ 12 آب من العام 2006، والذي يؤكد في الفقرة العاشرة منه «... على ترسيم الحدود الدولية للبنان، ولا سيما في المناطق حيث الحدود متنازع عليها أو غير مؤكدة بما في ذلك الاهتمام بقضية مزارع شبعا...[50]».

استعاض الجانبان عن تنفيذ القرارات الدولية، بتشكيل لجنة مراقبة الحدود، في آذار من العام 2007، ضمت ممثلين عن الجيش والأمن العام والجمارك، اعتُبرت مسؤولة عن وضع منهاج عمل الإجراءات اللازمة للتنفيذ[51]، التي حتى حينه لا أحد يعلم ما الذي أقرّ أو الذي نُفّذ منها.

أما بالنسبة للحدود البحرية المشتركة بين البلدين[52]، فهي تخضع للقانون الرقم 163 الصادر بتاريخ 18 آب من العام 2011، الذي يذكر في المادة السادسة منه، أن الحدود «من الناحية الشمالية الغربية: النقطة الواقعة على المسافة ذاتها من أقرب النقاط على ساحل كل من الجمهورية اللبنانية والجمهورية العربية السورية وجمهورية قبرص»[53].

- وضع الحدود اللبنانية – السورية بعد العام 2011

انطلقت الثورة السورية في منتصف شهر آذار من العام 2011[54]، مظهرة تداعيات تفلّت الحدود اللبنانية – السورية؛ ارتفعت أصوات رسمية في أروقة النظام السوري في دمشق، تتهم نوابًا وشخصيات وجهات لبنانية بإرسال السلاح إلى المعارضة السورية من خلال المعابر الحدودية غير الشرعية، وبالعكس «تسللت» القوات السورية النظامية إلى داخل الأراضي اللبنانية في الشمال والبقاع مدّعية أن دخولها كان إلى أراض سورية[55].

أطرح إشكالية قرية عرسال اللبنانية كمثال ينسحب على باقي القرى الحدودية المتاخمة لسورية في البقاع والشمال، من حيث تداخل الأراضي وتشابك العقارات، مما كان يفتح الباب واسعًا على موضوع التهريب بين البلدين، وسمح في 2 آب من العام 2013 لمسلحين من «جبهة النصرة والدولة الإسلامية»[56]، بشن هجوم واسع على المراكز المتقدمة والأمامية للجيش اللبناني، لتندلع على أثرها مواجهات استمرت لنحو أربعة أيام أسفرت عن سقوط قتلى وجرحى وخطف 43 عسكريًا لبنانيًا، بقي منهم 27 في الأسر فترة من الزمن، ليطلق سراح من كان مع جبهة النصرة[57]، وما زال حتى حينه، المخطوفون لدى الدولة الإسلامية قيد الاحتجاز[58].

علت صرخة اللبنانيين بضبط الحدود المشتركة اللبنانية – السورية، ما حدا بالحكومة اللبنانية على تشكيل لجنة تقنية

لمراقبة الحدود، على أن يكون دورها وضع رؤية استراتيجية لضبطها فقط، وليس لتثبيتها، نظرًا لضرورات استراتيجية عسكرية لبعض الأحزاب اللبنانية، تمنع هذا التثبيت[59].

كما سعى المجتمع الدولي لذلك، فطالبت فرنسا بنشر قوات دولية على تلك الحدود، ما دفع بالحكومة السورية أن تهدد بإقفال الحدود الرسمية نهائيًا بين البلدين، بينما عملت بريطانيا على دعم الجيش اللبناني بمعدات مراقبة وضعتها تحت تصرفه لمراقبة الحدود. انتهى الوضع بنشر وحدات الجيش اللبناني على طول الحدود المشتركة في البقاع وضبطها قدر الإمكان، محاولًا بذلك منع نار العمليات الإرهابية المنتشرة في سورية من الانتقال إلى لبنان[60].

- خاتمة

تناول هذا البحث عرض مسار عملية تثبيت الحدود اللبنانية – السورية، والمراحل التي نُفّذت منها، كما يلقي الضوء على العقبات التي حالت دون إتمامها، والتي من أبرزها الإهمال السوري المتعمّد لهذا الموضوع على خلفية رفض الاعتراف بنهائية الكيان اللبناني. كما أظهرت الدراسة حاجة لبنان إلى فريق ثالث يقف إما داعمًا وإما حكمًا، وإهمال لبنان للمطالبة بحقوقه من المجتمع الدولي حين دعت الحاجة إلى ذلك.

إن الاقتراحات التي سأتقدم بها، ممكن أن تساهم في إنهاء هذه العملية من خلال تنفيذ الخطوات التالية:

- اتخاذ قرار لبناني باعتبار قضية تثبيت الحدود اللبنانية – السورية قضية سياسية دولية وليس قضية عقارية قضائية.
- تشكيل لجنة لبنانية تُعنى بتحديد وترسيم الحدود المشتركة، وتحضير خرائط مقترحة من قبلها.
- إرسال محضر بهذا الخصوص إلى دائرة الخرائط في الأمم المتحدة.
- التقدم بطلب رسمي إلى الأمم المتحدة، يتعلق بإرسال فريق عمل متخصص (جهة ثالثة)، ليكون الشريك أو الحكم في عملية إنهاء تحديد وترسيم الحدود المشتركة وفق الخرائط المقترحة.
- الاستفادة من تقارب بين بعض الأحزاب اللبنانية (حزب الله) مع النظام السوري، لجهة إقناعهم بضرورة وفائدة إنهاء عملية تثبيت الحدود، وإصدار إعتراف خطي بلبنانية المناطق ذات الحدود الملتبسة، مما يسرّع حينها تحقيق مطلب لبنان المقدّم إلى المجتمع الدولي بخروج القوات الإسرائيلية من أراضيه المحتلة، ما يساهم بتحوّل حزب الله إلى حزب سياسي لبناني، كما يساعد الجيش اللبناني على ضبط الحدود المشتركة، ومنع الجماعات الإرهابية التي تتصارع في الأراضي السورية من تخطيها إلى الجانب اللبناني.

***

الهوامش:

*** دكتوره في قسم التاريخ – كلية الآداب (الفرع الخامس) – الجامعة اللبنانية**

1 كمال ديب، **تاريخ سورية المعاصر من الانتداب الفرنسي إلى صيف 2011**، دار النهار، ط1، بيروت 2011، ص 37

[2] **الحد الدولي:** هو الخط الذي يحدد المدى الذي تستطيع الدولة ممارسة سيادتها فيه، ويفصل بين سيادة هذه الدولة والدولة أو الدول الأخرى المجاورة. عصام كمال خليفه، **الحدود اللبنانية – السورية محاولات التحديد والترسيم 1920-2000**، لا دار نشر، ط1، بيروت 2006، ص14.

[3] على سبيل المثال لا الحصر: خيام الزعبي، «**خريطة تقسيم سورية بتوقيع أمريكي**»، صحيفة المنار، تاريخ 2016/3/1.

[4] نبيل خليفة، **الاستراتيجيات السورية والإسرائيلية والأوروبية حيال لبنان**، مركز بيبلوس للدراسات والأبحاث، الطبعة الأولى، بيروت 1993، ص24-25

[5] كمال ديب، م. س.، ص43

[6] عصام كمال خليفه، م. س.، الوثيقة الرقم 18

[7] عصام كمال خليفه، م. س.، ص28

[8] إن استعمال مفردة تثبيت الحدود غير دقيقة، لأنه حتى حينه لم تنجز هذه العملية، لكن استعمالها يأتي من موقع أنها المرحلة الأخيرة في هذا المجال.

[9] كمال الصليبي، **تاريخ لبنان الحديث**، دار النهار للنشر، ط7، بيروت 1991، ص 206- 209

[10] أعلن الفرنسيون بداية، قيام دولة لبنان الكبير في الأول من أيلول من العام 1920، قبل أن يختار اللبنانيون تسميته الجمهورية اللبنانية بعد إقرار دستورهم بتاريخ 23 ايار من العام 1926

أما بالنسبة للسوريين، فقد قام الفرنسيون بعد معركة ميسلون من العام 1920 بتقسيم سورية إلى أربع دويلات (دولة دمشق، دولة العلويين، دولة حلب، دولة جبل الدروز)، قبل أن تتوحد في العام 1930، ويصبح اسمها الجمهورية العربية السورية في العام 1961

[11] بشاره خليل الخوري، **حقائق لبنانية**، الجزء الاول، طُبع 1960 حريصا، ص310-311

[12] عصام كمال خليفة، م. س.، ص 36- 45

[13] الجريدة الرسمية، العدد 1834 تاريخ 1925/1/13، القرار الرقم 3007 تاريخ 1924/12/29،« يختص بتعيين الحدود فيما بين دول لبنان الكبير ودمشق وبلاد العلويين»،، نحو المعرفة القانونية، www. legallaw.ul.edu.lb

[14] **الدستور**، المجلة القضائية 01، المنشورات الحقوقية صادر، بيروت 2005، ص 11

[15] عصام كمال خليفة، م. س.، ص 53.

[16] عصام كمال خليفة، م. س.، ص 101-102

[17] عصام كمال خليفة، م. س.، ص 105-106

[18] عصام كمال خليفة، م. س.، ص 108

[19] عصام كمال خليفة، م. س.، ص 108

[20] عصام كمال خليفة، م. س.، ص 110

[21] عصام كمال خليفة، م. س.، ص 101-102

[22] عصام كمال خليفة، م. س.، ص 114

[23] كمال ديب، م. س.، ص692

[24] كمال ديب، م. س.، ص692

[25] معاهدة الأخوة والتعاون والتنسيق بين الجمهورية العربية السورية والجمهورية اللبنانية، المجلس الأعلى السوري اللبناني، 22 أيار 1991، www.syrleb.org

[26] منصور بو داغر، «**الحدود اللبنانية السورية.. بين حدّين: الضغط السياسي على لبنان وعدم الاعتراف بسيادته**»، تحقيقات ،2008/2/22، https://mobile.media.me

[27] يرد في الجدول 1 الملحق بالمرسوم الاشتراعي الرقم 11 ما حرفيته: «قضاء حاصبيا مركزه حاصبيا. الأحياء: الفوقاني- السراي- العين ودلافه- صفيفا. القرى: الكفير- الحلوات - سفينه- عين جرفا- الفرديس - شبعا- الماري- كفر حمام- برغز- عين- فجور- نخيله- صليب - المجيديه- ميمس- الذنيبه- شويا- عين قنيا- راشيا الفخار- الهباريه- كفرشوبا. ابو قمحه- كوكبا- الخريبه- خربة الدوير- حربا». مع العلم أن حيثيات هذا الجدول ما زالت معتمدة حتى حينه مع بعض التعديلات المتفرقة. الجريدة الرسمية، العدد 1 تاريخ 1955/1/5،المرسوم الاشتراعي الرقم 11 تاريخ 1954/12/29، «التنظيم الإداري»، نحو المعرفة القانونية. www. legallaw.ul.edu.lb

[28] عصام كمال خليفة، م. س.، ص 221

[29] عصام كمال خليفة، م. س.، وثيقة رقم 31

[30] عصام كمال خليفة، م. س.، ص 243

[31] يذكر المرجع بالتفصيل عدد السكان الذين هجروا من مزارع شبعا ومن قرية النخيلة. عصام خليفة، م. س.، ص247-248. كما يذكر د. خليفه في كتاب آخر اسماء قرى مزارع شبعا وهي: برختا، بيت البراق، كفردورا، مشهد الطير، رمثه، زبدين، قفوي، المغر، خلة غزالة، فشكول، بسترا الرابعة، مراح الملول، كرم الزيتوني، جبل الروس، النقار. عصام كمال خليفة، **لبنان المياه والحدود**، الجزء الثاني، لا دار نشر، بيروت 2001، ص13.

صدر في العام 1955 كتاب دليل مراحل لبنان عبر التاريخ، للمؤلف سليم بطرس اوسابيوس، الذي يذكر في مقدمته أنه ينهيه «بقاموس» يحتوي على أسماء المدن والقرى والمزارع في الجمهورية اللبنانية وعلو بعضها عن سطح البحر وعدد بيوت السكن فيها خلال العام 1932 ابتداء بالإحصاء، كما يذكر اوسابيوس أنه كان مراقبًا فيه، وتمكّن في أوقات فراغه من جمع وتدوين أكثر المَعلومات الدقيقة، مع العلم أن المؤلف أعاد أسباب تأخره بنشر كتابه إلى العام 1955 لأسباب مادية وسفر خارج بيروت. يشير قاموس هذا الكتاب إلى وجود قرية النخيلة ص 273، دون وجود أي منزل فيها، كما يشير إلى وجود قرية شبعا، ص 219 وفيها 482 منزل، دون ذكر لوجود أي من الأسماء التي أوردها د. خليفة عن مزارع شبعا. سليم بطرس أوسابيوس، **دليل مراحل لبنان عبر التاريخ**، لبنان 1955، كتاب موجود في المكتبة الخاصة للاستاذ نايل ابو شقرا عماطور الشوف، المقدمة- أ. ص 174- 278.

32 عصام كمال خليفة، م. س.، ص 251.

[33] قرار مجلس الأمن الدولي الرقم 425 (1978) بتاريخ 19 آذار (مارس) 1978، «دعوة إسرائيل إلى وقف عملها العسكري ضد وحدة الأراضي اللبنانية، وإلى سحب قواتها من الأراضي اللبنانية كافة»، palestineinarabic.com

[34] عبد الرؤوف سنو، **حرب لبنان 1975-1990 تفكك الدولة وتصدع المجتمع**، المجلد الأول، الدار العربية للعلوم ناشرون، ط1، بيروت 5\1\2008، ص 294- 338

[35] قرار مجلس الأمن الدولي الرقم 350، الصادر في العام 1974، والذي بمقتضاه أُنشئت قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك بين القوات الإسرائيلية والقوات السورية. www.un.org

[36] القرار 1559 (2004)، الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته 5028 المعقودة في 2 سبتمبر/أيلول 2004. موقع الأمم المتحدة. www.aljazeera.net

[37] تصريح رئيس مجلس الوزراء السوري محمد العطري بتاريخ 2005/2/1، كما تصريح نائب وزير الخارجية السوري وليد المعلم بتاريخ 2005/2/2، كما تصريح وزير الخارجية السوري فاروق الشرع بتاريخ 2005/12/5، والتي تشير جميعها إلى لبنانية مزارع شبعا. صحيفة النهار.

[38] يعود الهدف من تلك التصاريح تبرير حق حزب الله اللبناني، الموالي للنظام السوري، بحق المقاومة ضد الاحتلال الاسرائيلي لأراض لبنانية محتلة.

[39] عصام كمال خليفة، م. س.، ص 256

[40] بين 14 شباط و16 منه، يوم تشييع الحريري، خرج السنة والمسيحيون والدروز على بكرة أبيهم في انتفاضة جامعة ضد سورية تقول لها: لا للاغتيالات، وبمناسبة مرور شهر، أي في 14 آذار احتشد حوالي ثلث سكان لبنان في ساحة الشهداء يطالبون بانسحاب الجيش السوري، مما أدى إلى استكمال انسحابه من لبنان في 26 نيسان من العام 2005. عبد الرؤوف سنو، **لبنان الطوائف في دولة ما بعد الطائف**، ط1، المعهد الإلماني للأبحاث الشرقية في بيروت، بيروت 2014، ص 416-418

[41] عصام كمال خليفة، م. س.، ص206- 210

[42] منصور بو داغر، «**الحدود اللبنانية السورية.. بين حدّين: الضغط السياسي على لبنان وعدم الاعتراف بسيادته**»، تحقيقات 2008/2/22، https://mobile.media.me

[43] «**إتفاقية إنشاء مكاتب حدودية مشتركة بين الجمهورية اللبنانية والجمهورية العربية السورية**» موقعة بتاريخ 1997/1/12 وصادرة بقانون يحمل الرقم 65 تاريخ 31/ 1999/3، غير صادرة في الجريدة الرسمية، الاتفاقيات، نحو المعرفة القانونية، www.legallaw.ul.edu.lb

[44] منصور بو داغر، م. س..

[45] نبيل خليفة، نقلًا عن مقال منصور بو داغر، م. س..

[46] تتطرق القرارات الدولية إلى مزارع شبعا، دون ذكر قرية النخيلة أو غيرها من المناطق ذات الحدود الملتبسة أو المتنازع عليها.

[47] فؤاد السنيورة، نقلًا عن مقال: اميل خوري، «**قصة ترسيم حدود لبنان مع سوريا من المسؤول؟ وما هي الأسباب الحقيقية؟**»، صحيفة النهار، 2014/8/12

[48] قرار مجلس الأمن الدولي الرقم 1680 (2006)، «متابعة للتقرير الثالث في شأن تطبيق القرار رقم 1559»، تاريخ 2006/5/17، المركز اللبناني للأبحاث والاستشارات، www.center-lcrc.com

[49] اميل خوري، م. س..

[50] قرار مجلس الأمن الدولي الرقم 1701 (2006)، جريدة الشرق الأوسط، تاريخ 13 أغسطس 2006

[51] اميل خوري، م. س..

[52] ريان عساف، «**الحدود البحرية للبنان: تحديد المنطقة الاقتصادية الخالصة**»، *مجلة الدفاع الوطني اللبناني*، العدد 90، تشرين الأول 2014

[53] الجريدة الرسمية، العدد 39 تاريخ 2011/8/25، القانون الرقم 163 تاريخ 2011/8/18، «**تحديد وإعلان المناطق البحرية للجمهورية اللبنانية**»، نحو المعرفة القانونية، www. legallaw.ul.edu.lb

[54] سامي كليب، **الأسد بين الرحيل والتدمير الممنهج الحرب السورية بالوثائق السرية**، دار الفارابي، ط6، بيروت 2016، ص 12

[55] «**الحدود السائبة مصدر ضرر لكل من لبنان وسوريا**»، *مجلة الأفكار*، تحقيقات، 2014/7/25

[56] "**جبهة النصرة**" و"**الدولة الإسلامية**" هي تسميات لأطراف من المعارضة السورية نشأت مع إندلاع الثورة فيها.

[57] «**تحرير العسكريين ال16 الذين كانوا محتجزين لدى النصرة في جرود عرسال**»، 2015/12/1 www.lebanonfiles.com/news/

[58] «**الحدود اللبنانية – السورية العاصفة تهب مرات**»، 2014/11/6، www.lebanonfiles.com/news/

[59] بسام القادري،«**الوحدات اللبنانية تستكمل انتشارها على الحدود اللبنانية السورية في البقاع**»، 2014/4/10، موقع الجزيرة.

[60] بسام القادري، «**الوحدات اللبنانية تستكمل انتشارها على الحدود اللبنانية السورية في البقاع**»، 2014/4/10، موقع الجزيرة.

***

مكتبة البحث:

- «**إتفاقية إنشاء مكاتب حدودية مشتركة بين الجمهورية اللبنانية والجمهورية العربية السورية**» موقعة بتاريخ 1997/1/12 وصادرة بقانون يحمل الرقم 65 تاريخ 31/

1999/3، غير صادرة في الجريدة الرسمية، الاتفاقيات، نحو المعرفة القانونية، www. legallaw.ul.edu.lb

- أوسابيوس سليم بطرس، **دليل مراحل لبنان عبر التاريخ**، لبنان 1955، كتاب موجود في المكتبة الخاصة للاستاذ نايل ابو شقرا عماطور الشوف.

- بو داغر منصور، «**الحدود اللبنانية السورية...بين حدّين: الضغط السياسي على لبنان وعدم الاعتراف بسيادته**»، تحقيقات 2008/2/22، https://mobile.media.me

- «**تحرير العسكريين الـ16 الذين كانوا محتجزين لدى النصرة في جرود عرسال**»، 2015/12/1، www.lebanonfiles.com/news/

- الجريدة الرسمية، العدد 1834 تاريخ 1925/1/13، القرار الرقم 3007 تاريخ 1924/12/29،«يختص بتعيين الحدود فيما بين دول لبنان الكبير ودمشق وبلاد العلويين»، نحو المعرفة القانونية، www. legallaw.ul.edu.lb

- الجريدة الرسمية، العدد 1 تاريخ 1955/1/5،المرسوم الاشتراعي الرقم 11 تاريخ 1954/12/29، «التنظيم الإداري»، نحو المعرفة القانونية، www.legallaw.ul.edu.lb

- الجريدة الرسمية، العدد 39 تاريخ 2011/8/25، القانون الرقم 163 تاريخ 2011/8/18، «**تحديد وإعلان المناطق البحرية للجمهورية اللبنانية**»، نحو المعرفة القانونية، www.legallaw.ul.edu.lb

- «**الحدود السائبة مصدر ضرر لكل من لبنان وسوريا**»، *مجلة الأفكار*، تحقيقات، 2014/7/25.

- «**الحدود اللبنانية – السورية العاصفة تهب مرات**»، 2014/11/6، www.lebanonfiles.com/news/

- خليفة عصام كمال، **لبنان المياه والحدود**، الجزء الثاني، لا دار نشر، بيروت 2001.

- خليفة عصام كمال، **الحدود اللبنانية – السورية محاولات التحديد والترسيم 1920-2000**، لا دار نشر، ط1، بيروت 2006.

- خليفة نبيل، **الاستراتيجيات السورية والإسرائيلية والأوروبية حيال لبنان**، مركز بيبلوس للدراسات والأبحاث، ط1، بيروت 1993.

- خوري اميل، «**قصة ترسيم حدود لبنان مع سوريا من المسؤول؟ وما هي الأسباب الحقيقية؟**»، *صحيفة النهار*، 2014/8/12.

- الخوري بشاره خليل، **حقائق لبنانية**، الجزء الاول، لا دار نشر، طبع 1960 حريصا.

- **الدستور**، المجلة القضائية 01، المنشورات الحقوقية صادر، بيروت 2005.

- ديب كمال، **تاريخ سورية المعاصر من الانتداب الفرنسي إلى صيف 2011**، دار النهار، ط1، بيروت 2011.

- الزعبي خيام، «**خريطة تقسيم سورية بتوقيع أمريكي**»، *صحيفة المنار*، تاريخ 2016/3/1.

- الصليبي كمال، **تاريخ لبنان الحديث**، دار النهار للنشر، ط7، بيروت 1991.

- عبد الرؤوف سنو، **حرب لبنان 1975-1990 تفكك الدولة وتصدع المجتمع**، المجلد الأول، الدار العربية للعلوم ناشرون، ط1، بيروت 5\1\2008.

- عبد الرؤوف سنو، **لبنان الطوائف في دولة ما بعد الطائف**، ط1، المعهد الإلماني للأبحاث الشرقية في بيروت، بيروت 2014.

- عساف ريان، «**الحدود البحرية للبنان: تحديد المنطقة الاقتصادية الخالصة**»، *مجلة الدفاع الوطني اللبناني*، العدد 90، تشرين الأول 2014.

- قرار مجلس الأمن الدولي الرقم 350، الصادرفي العام 1974، والذي بمقتضاه أُنشئت قوة الأمم المتحدة لمراقبة فض الاشتباك بين القوات الإسرائيلية والقوات السورية. www.un.org

- قرار مجلس الامن الدولي الرقم 425 (1978) بتاريخ 19 آذار (مارس) 1978، «دعوة إسرائيل إلى وقف عملها العسكري ضد وحدة الأراضي اللبنانية، وإلى سحب قواتها من الأراضي اللبنانية كافة»، palestineinarabic.com

- قرار مجلس الأمن الدولي الرقم 1680 (2006)، «متابعة للتقرير الثالث في شأن تطبيق القرار رقم 1559»، تاريخ 2006/5/17، المركز اللبناني للأبحاث والاستشارات، www.center-lcrc.com

- قرار مجلس الأمن الدولي الرقم 1701 (2006)، «Below is the text of the UN Security Council resolution seeking to end the fighting between Israel and Hizbullah»، جريدة الشرق الأوسط، تاريخ 13 أغسطس 2006.

- القادري بسام، «**الوحدات اللبنانية تستكمل انتشارها على الحدود اللبنانية السورية في البقاع**»، 2014/4/10، موقع الجزيرة www.aljazeera.net

- كليب سامي، **الأسد بين الرحيل والتدمير الممنهج الحرب السورية بالوثائق السرية**، دار الفارابي، ط6، بيروت 2016.

- معاهدة الأخوة والتعاون والتنسيق بين الجمهورية العربية السورية والجمهورية اللبنانية، المجلس الأعلى السوري اللبناني، 22 أيار 1991، www.syrleb.org

***